الأمم المتحدة

A/66/505

الجمعية العامة

Distr.: General
7 October 2011
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والستون

البند ٨٠ من جدول الأعمال

برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهّمه

برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهّمه

تقرير الأمين العام

موجز

يُقدَّم هذا التقرير عملا بقرار الجمعية العامة ٦٥/٢٥. وهو يتناول تنفيذ برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهّمه خلال عام ٢٠١١ ويتضمن مبادئ توجيهية وتوصيات بشأن تنفيذ برنامج المساعدة في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

101011 101011 11-53748 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المحتويات

		الصفحة
أولا –	مقدمة	٣
ثانيا –	تنفيذ برنامج المساعدة خلال عام ٢٠١١	٣
	ألف – مكتب الشؤون القانونية	٣
	بـاء – مكتب الأمم المتحدة في جنيف	١٧
ثالثا –	المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بتنفيذ برنامج المساعدة في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣	١٧
رابعا –	الآثار الإدارية والمالية المترتبة على مشاركة الأمم المتحدة في برنامج المساعدة	١٩
	ألف – خلال عام ٢٠١١	١٩
	بـاء – خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣	٢٠
خامسا –	اجتماعات اللجنة الاستشارية لبرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه	٢٠
	ألف – عضوية اللجنة الاستشارية	٢٠
	بـاء – نظر اللجنة الاستشارية في تقرير الأمين العام في دورتها السادسة والأربعين	٢١
المرفق		
	المحدّدات الموحدة لموقع موارد الصفحات الشبكية المذكورة في التقرير والتي يتعهدها مكتب الشؤون القانونية	٢٣

أولا – مقدمة

١ – كررت الجمعية العامة بموجب قرارها ٢٥/٦٥ إذنها للأمين العام بأن يضطلع في عام ٢٠١١ بالأنشطة المحددة في تقريره المتعلق ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، الذي قُدِّم إليها في دورتها الرابعة والستين (A/64/495). وطلبت الجمعية العامة في الفقرة ٢١ من القرار نفسه إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها السادسة والستين تقريرا عن تنفيذ برنامج المساعدة خلال عام ٢٠١١.

٢ – ويتناول هذا التقرير تنفيذ برنامج المساعدة في عام ٢٠١١ وفقا للمبادئ التوجيهية والتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين. ويُقدِّم التقرير بيانا بالأنشطة التي اضطلع بها مكتب الشؤون القانونية في إطار البرنامج.

ثانيا – تنفيذ برنامج المساعدة خلال عام ٢٠١١

ألف – مكتب الشؤون القانونية

٣ – يرد بيان بالأنشطة التي اضطلع بها مكتب الشؤون القانونية على الصفحة الشبكية الخاصة بالقانون الدولي (http://www.un.org/law). ويمكن، عن طريق تلك الصفحة، الاطلاع على المواقع الشبكية الخاصة بالمكتب والمشار إليها في هذا التقرير.

٤ – وكما كان الشأن في السنوات السابقة، استقبل مكتب الشؤون القانونية متدربين داخليين وخارجيين وعيّنهم للمشاركة في عمل شُعبه. ويقوم المكتب باختيار الأشخاص لهذه المناصب، وبالترتيب لفترة تدريبهم ونوعه ويلحقهم بمشاريع يراعي فيها احتياجاته وكذلك المجالات التي تحظى باهتمامهم الخاص وتتناسب مع مؤهلاتهم. واستقبلت أيضا شعبة التدوين مساعدي بحوث دراسات عليا وعينتهم للمشاركة في إنجاز أعمالها. وهي تتعاون أيضا مع مؤسسات أكاديمية على إعداد دراسات مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة. ويتحمل المتدربون الداخليون والخارجيون ومساعدو البحوث جميع النفقات المالية الخاصة بهم.

١ – شعبة التدوين

الأنشطة

٥ – تتولى شعبة التدوين مسؤولية تنفيذ برنامج المساعدة. وهي تضطلع بوظائف متنوعة من قبيل إعداد تقارير الأمين العام وتقديم الخدمات للجنة الاستشارية واللجنة السادسة في ما يتعلق بالبنود ذات الصلة من جدول الأعمال. وتتعهد الشعبة أيضا الموقع الشبكي لبرنامج المساعدة.

برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي

٦ - يوفر برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي أشمل تدريب في مجال القانون الدولي للمحامين من البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات الناشئة في إطار برنامج المساعدة. ويحضر الزملاء دورات دراسية بأكاديمية القانون الدولي في لاهاي وكذلك حلقات دراسية خاصة تنظمها شعبة التدوين وتشمل مجموعة واسعة من المواضيع تتصل بالقانون الدولي. ويجري أيضا تنظيم زيارات دراسية لفائدة المشاركين.

٧ - وعُقد برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي في لاهاي في الفترة من ٤ تموز/يوليه إلى ١٢ آب/أغسطس ٢٠١١[(١)] وحضره في المجموع ٢٠ زميلا (٩ رجال و ١١ امرأة) بالإضافة إلى مشاركتين اثنتين على نفقتهما الخاصة[(٢)].

٨ - وشملت المحاضرات التي ألقيت في أكاديمية لاهاي ما يلي: ''ما هي الشروط التي يمكن للقانون الدولي في ظلها بلوغ العالمية'' (الأستاذة الفخرية م. شوميليي جوندرو، جامعة باريس السابعة)؛ و ''حماية المصالح العامة في المجتمع الدولي'' (دورة عامة) (الأستاذ ج. غاجا، جامعة فلورانسا)؛ و ''التطورات في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام'' (الأستاذ ج. كاردونا لورينس، جامعة فالنسيا)؛ و ''انفصال الدول'' (الأستاذ ج. دوغارد، جامعة بريتوريا)؛ و ''تفسير القانون الدولي: الجوانب النظرية والفلسفية'' (الأستاذ د. ألان، جامعة باريس الثانية)؛ و ''المنظورات الصينية المعاصرة بشأن القانون الدولي'' (القاضي هـ. شو، محكمة العدل الدولية)؛ و ''تأثير تكاثر المحاكم الدولية بجميع أنواعها في تطبيق القانون الدولي'' (الأستاذ م. إيوفان، جامعة نابولي ''فيديركو الثاني'')؛ و ''مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وعالمية حقوق الإنسان'' (الأستاذ ز. كيدزيا، جامعة آدم ميكيفيتش).

(١) نُظم برنامج الزمالات باللغة الإنكليزية في عام ٢٠١١ وسيُنظم باللغة الفرنسية في عام ٢٠١٢.

(٢) ورد في المجموع ٣٢٢ طلب مشاركة من ١٠٦ بلدان. ووقع الاختيار على ١٩ زميلا من البلدان التالية: إثيوبيا وإريتريا وألبانيا وأوغندا وبوتسوانا وجمهورية تترانيا المتحدة والجمهورية الدومينيكية والصين وغرينادا وغواتيمالا وفانواتو والفلبين وكمبوديا وكوستاريكا وكينيا ومصر ونيبال ونيجيريا والهند. وبالإضافة إلى ذلك، مُنحت إحدى الزمالات إلى مرشح من فلسطين. واختيرت المشاركتان على نفقتهما الخاصة من جمهورية فنزويلا البوليفارية والاتحاد الأفريقي. (وللأسف، لم تتمكن إحدى المشاركتين من حضور البرنامج أو إخطار شعبة التدوين في الوقت المناسب لتمكين أحد المرشحين الاحتياطيين من المشاركة).

٩ - أمّا الحلقات الدراسية الخاصة التي نظمتها شعبة التدوين فقد تناولت المواضيع التالية: ''مقدمة تمهيدية عن القانون الدولي'' و ''قانون المعاهدات'' (الأستاذ أو. كورتن، جامعة بروكسل الحرة)؛ و ''الولاية القضائية للدول'' (القاضي سي. غرينوود، محكمة العدل الدولية''؛ و ''مسؤولية الدول'' و ''التسوية السلمية للمنازعات'' (القاضي ك. كيث، محكمة العدل الدولية)؛ و ''التدوين والتطوير التدريجي للقانون الدولي'' (الأستاذ بيير بودو - ليفينيتش، جامعة باريس الثامنة)؛ و ''القانون البيئي الدولي'' (الأستاذ ل. بواسون دي شازورن، جامعة جنيف)؛ و ''قانون البحار'' (القاضي ت. تريفيس، المحكمة الدولية لقانون البحار والأستاذ بجامعة ميلانو)؛ و ''قواعد القانون الدولي التي تنظم استعمال القوة'' و ''الحق في تقرير المصير في القانون الدولي'' (القاضي ع. يوسف، محكمة العدل الدولية)؛ و ''القانون الجنائي الدولي'' (ر. أوكيف، نائب مدير مركز لاوترباخت للقانون الدولي ومحاضر أقدم في القانون، جامعة كامبريدج)؛ و ''القانون التجاري الدولي'' (د. ماكراي، عضو لجنة القانون الدولي والأستاذ هايمان سولواي، جامعة أوتاوا)؛ و ''القانون الدولي لحقوق الإنسان'' (ب. رامشاران، مفوض الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بالنيابة سابقا (٢٠٠٣-٢٠٠٤) وأستاذ سابق وشاغل الكرسي السويسري سابقا لشعبة القانون الدولي لحقوق الإنسان بالمعهد العالي للدراسات القانونية، جنيف)؛ و ''القانون الإنساني الدولي'' (ت. غراديتسكي، لجنة الصليب الأحمر الدولية)؛ و ''المنظمات الدولية'' و ''حفظ السلام في القانون الدولي'' (م. م. مبينغي، محاضر بجامعة جنيف)؛ و ''تنقل الأشخاص'' (س. وولفسون، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين)؛ و ''القانون الدبلوماسي والقنصلي'' (إي. ديترا، أستاذة سابقة بالكلية الجامعية، لندن).

١٠ - ونُظِّمت للزملاء زيارات دراسية إلى محكمة العدل الدولية، حيث عُقدت إحاطتان إعلاميتان قدمهما رئيس قلم المحكمة (ب. كوفرور)، ورئيس إدارة الإعلام، أ. بوسكاكوخين وإلى مكتبة قصر السلام حيث عقدت إحاطتان قدمهما اختصاصيو المراجع المكتبية س. علي حسين وأو. سبايكرز؛ وإلى المحكمة الجنائية الدولية، حيث عُقدت إحاطات إعلامية قدمها النائب الثاني لرئيس المحكمة، هـ. - ب. كول، والمدعي العام، ل. مورينو - أوكامبو، ونائب رئيس قلم المحكمة، د. بريرا، ومدير أمانة جمعية الدول الأطراف، ر. فياسيس؛ وإلى محكمة التحكيم الدائمة، حيث نُظمت إحاطة إعلامية قدمها المستشار القانوني إ. تريانتافيلو؛ وإلى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، حيث نُظمت إحاطة إعلامية قدمها المستشار القانوني س.أو. لابورد. وبالإضافة إلى ذلك، اجتمع الزملاء بالأمين العام لأكاديمية لاهاي للقانون الدولي، إي. دودي.

١١ - وقامت شعبة التدوين ببحث وتجميع المواد القانونية التي أوصى المحاضرون بإدراجها في الدورات الدراسية. واستخدمت الشعبة برنامجها للنشر الحاسوبي في الإعداد الفني لثمانية مجلدات من المواد التدريبية في نسخة مطبوعة. وعلاوة على ذلك، جُهزت أقراص مدمجة لتيسير البحث الإلكتروني للمشاركين من البلدان النامية.

١٢- ووفقا للفقرة ١ (أ) من القرار ٢٥/٦٥، كررت الجمعية العامة إذنها للأمين العام بمنح عدد من الزمالات، على أن يُحدد هذا العدد في ضوء الموارد الإجمالية المتاحة لبرنامج المساعدة، وأن تُمنح الزمالات لمرشحين أكفاء من البلدان النامية تُعيّنهم الحكومات أو المؤسسات الأكاديمية أو المؤسسات الأخرى لحضور برنامج ٢٠١١ للزمالات في مجال القانون الدولي.

١٣ - ومنذ عام ٢٠١٠، تولت شعبة التدوين إدارة برنامج الزمالات في لاهاي كتدبير ضروري لتحقيق وفورات من شأنها أن تزيد من عدد الزمالات (انظر A/65/514، الفقرة ١٢). ونتيجة لذلك، كانت الموارد المتأتية من الميزانية العادية كافية لتقديم ١٩ منحة زمالة في عام ٢٠١٠ و ١٩ منحة زمالة في عام ٢٠١١، مقارنة بـ ١٢ منحة زمالة في عام ٢٠٠٩. وستواصل الشعبة الاضطلاع بجميع المهام المتصلة بتنظيم برنامج الزمالات وإدارته ما دامت لديها الموارد اللازمة لذلك.

١٤ - ولتحقيق المزيد من الوفورات في التكاليف، دعت شعبة التدوين، وفقا للفقرة ١٨ من القرار ٢٥/٦٥، الجامعات والمؤسسات والمنظمات وكذلك الأفراد إلى تقديم تبرعات (مالية وعينية) وغيرها من أشكال المعونة للمساعدة في تنفيذ برنامج الزمالات. وقدّم قلم محكمة العدل الدولية المكاتب وما يتصل بها من معدات إضافة إلى الدعم الأساسي للبرنامج في المجالين الإداري واللوجستي. وقامت أكاديمية القانون الدولي في لاهاي بتخفيض رسوم الدراسة لفائدة الزملاء. وأتاحت مؤسسة كارنيجي قاعة للدرس فضلا عن مكاتب ومعدات ذات صلة لموظفي شعبة التدوين والمحاضرين. وتحمّلت لجنة الصليب الأحمر الدولية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين جميع تكاليف مشاركة محاضريهما في البرنامج. وأخيرا، أذن العديد من دور النشر والصحف القانونية بإدراج مقالات علمية في المواد الدراسية التي أعدت للمشاركين في برنامج الزمالات[٣].

(٣) تعرب شعبة التدوين عن امتنانها للمؤلفين (L. Bartels, D. Bodansky, L. Boisson de Chazournes, I. Brownlie, A. Carty, B.S. Chimni, T. Christakis, W. Davey, C. de Visscher, K. Del Mar, E. Duruigbo, R. Falk, A. Farmer, T. Franck, T. Gazzini, R. Goldman, C. Gray, C. Heyns, K. Hnatt, J. Jackson, K. Keith, M. Killander, J. Klabbers, M. Kohen, R. Lukes, M. M. Mbengue, D. McKeever, D. McRae, M. Mutua, R. O'Keefe, N. Ochoa-Ruiz, J. Oloka-Onyango, B. Ramcharan, N. Ronzitti, E. Salamanca-Aguado, R. Steinberg, A. Sykes, C. Tams, the Stanley Foundation, T. Treves, M. Weller, B. Weston,

الدورات الدراسية الإقليمية في القانون الدولي

١٥ - شعبة التدوين مسؤولة أيضا عن تنظيم دورات دراسية إقليمية في القانون الدولي. وتوفر هذه الدورات تدريباً عالي الجودة يتولى تقديمه كبار العلماء والمختصين ويتناول مجموعة واسعة من المواضيع الأساسية في مجال القانون الدولي، علاوة على مواضيع محددة محل اهتمام خاص بالنسبة للبلدان النامية الموجودة في منطقة معيّنة. وبما أنّ عدد المشاركين الذين يمكن استيعابهم في برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي محدود، فإن الدورات الدراسية توفّر آلية هامة لزيادة عدد فرص التدريب على القانون الدولي المتاحة للمحامين الشبان من البلدان النامية ضمن إطار برنامج المساعدة. وهي تتيح أيضا فرصة للمشاركين لكي يركزوا على قضايا القانون الدولي الراهنة ذات الاهتمام المشترك في المنطقة وذلك من أجل إحلال قدر أكبر من التفاهم والتعاون على هذه القضايا.

١٦ - ونُظمت دورة دراسية إقليمية في القانون الدولي لأول مرة منذ ١٠ سنوات لفائدة محامين من بلدان في أفريقيا. وعُقدت الدورة في أديس أبابا في الفترة من ٧ إلى ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١[٤]. ووفرت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا التابعة للأمم متحدة قاعة للدرس ومكاتب ومعدات ومساعدة إدارية لموظفي شعبة التدوين والمحاضرين. وقدم

(R. Wilde, E. Wilmshurst, and M. Wood وللمنشورات (*American Journal of International Law, American University International Law Review, Australian Yearbook of International Law, Berkeley Journal of International Law, Chinese Journal of International Law, European Journal of International Law, Fordham International Law Journal, George Washington International Law Review, Human Rights Quarterly, Journal of Conflict and Security Law, Journal of International Criminal Justice, Journal of International Economic Law, Journal of World Trade, Leiden Journal of International Law, Michigan Journal of International Law, New York University Journal of International Law and Politics, New Zealand Yearbook of International Law, Nordic Journal of International Law, Recueil des cours, Singapore Yearbook of International Law, Third World Legal Studies, UCL Human Rights Review, University of Chicago Law and Economics Working Paper Series, and Vanderbilt Journal of Transnational Law*) ولدور النشر (American Society of International Law; Arizona State University: Sandra Day O'Connor College of Law; Australian National University, Faculty of Law, Centre for International and Public Law; Berkeley Law, University of California, Berkeley; Brill Academic Publishers; Cambridge University Press; Chatham House; Johns Hopkins University Press; Martinus Nijhoff Publishers; National University of Singapore; Oxford University Press; Pedone/Hart Publishing Ltd.; United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization; University of Canterbury, School of Law; Valparaiso University School of Law; Wolters Kluwer Law and Business) لاستخدام الكتابات العلمية للأغراض الأكاديمية كجزء من المواد الدراسية الخاصة ببرنامج الزمالات.

(٤) نُظمت الدورة الدراسية الإقليمية باللغة الإنكليزية.

الاتحاد الأفريقي تبرعا بمبلغ ٠٠٠ ٢٠ دولار. وقد حضر الدورة ما مجموعه ٣٢ مشاركا (١٨ رجلا و ١٤ امرأة)[٥].

١٧ - وتناولت الحلقات الدراسية المعقودة في إطار هذه الدورة الإقليمية المواضيع التالية: ''مقدمة تمهيدية للقانون الدولي'' و ''مسؤولية الدول'' و ''التسوية السلمية للمنازعات'' (س. مكافري، عضو سابق في لجنة القانون الدولي وأستاذ بكلية ماكجورج للحقوق)؛ و ''القانون الإنساني الدولي'' (أو. كادام، لجنة الصليب الأحمر الدولية)؛ و ''القانون التجاري الدولي'' (م. م. مبينغي، محاضر بكلية الحقوق، جامعة جنيف)؛ و ''القانون الجنائي الدولي'' (س. هـ. سونغ، رئيس المحكمة الجنائية الدولية)؛ و ''قانون البحار'' (ت. تريفيس، قاضي بالمحكمة الدولية لقانون البحار وأستاذ بجامعة ميلانو)؛ و ''القانون الدولي لحقوق الإنسان'' (ب. رامشاران، مفوض الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بالنيابة سابقا (٢٠٠٣-٢٠٠٤) وأستاذ سابق وشاغل الكرسي السويسري سابقا لشعبة القانون الدولي لحقوق الإنسان بالمعهد العالي للدراسات القانونية، جنيف) و ''قانون اللاجئين'' (م. ج. ميدينا، وس. بانشوي، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين)، و ''أهمية القانون الدولي في أفريقيا في القرن الحادي والعشرين'' و ''استعمال القوة'' (القاضي ع. أ. يوسف، محكمة العدل الدولية)؛ و ''القانون البيئي الدولي'' (إ. براون فايس، أستاذة كرسي فرانسيس كابل براون لمواد القانون الدولي في مركز الدراسات القانونية التابع لجامعة جورج تاون، ورئيسة سابقة لفريق التفتيش التابع للبنك الدولي). وحضر الزملاء أيضا إحاطات إعلامية عن ''عمل اللجنة السادسة للجمعية العامة'' (ر. نيغا، نائب رئيس اللجنة السادسة في الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة)؛ و ''التدوين والتطوير التدريجي للقانون الدولي'' (ف. موريس، موظف قانوني رئيسي، شعبة التدوين، مكتب الشؤون القانونية)؛ و ''البحث في القانون الدولي'' (ح. عبد الغني، موظف قانوني معاون، شعبة التدوين، مكتب الشؤون القانونية).

١٨ - ونُظمت زيارة دراسية إلى الاتحاد الأفريقي تضمنت المحاضرات التالية التي ألقاها مسؤولو الاتحاد: ''الاتحاد الأفريقي باختصار'' (ب. كيوكو، مستشار قانوني)؛ و ''النظام الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب'' (ح. س. صلاح، خبير حقوق الإنسان)؛ و ''الهيكل الأفريقي للسلام والأمن'' (أ. م. كامبودزي، أمين مجلس السلم والأمن).

(٥) ورد ٧٩ طلبا من ٣٢ دولة أفريقية عضوا في الأمم المتحدة. واختير المشاركون البالغ عددهم ٣٢ مشاركا من البلدان التالية: إثيوبيا وأوغندا وبوتسوانا والجزائر وجمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب أفريقيا وزامبيا وزمبابوي والسودان وسيراليون وغامبيا وغانا والكاميرون وليبريا وليسوتو ومالي ومدغشقر ومصر وملاوي وموريشيوس وناميبيا ونيجيريا.

١٩ - وقامت شعبة التدوين ببحث وتجميع المواد القانونية التي أوصى المحاضرون بإدراجها في الدورات الدراسية. واستخدمت الشعبة برنامجها للنشر الحاسوبي في الإعداد الفني لثلاث مجلدات من المواد التدريبية في نسخة مطبوعة. وعلاوة على ذلك، جُهزت أقراص مدمجة لتيسير البحث الإلكتروني للمشاركين من البلدان النامية.

٢٠ - وعلى الرغم من الطلب المتزايد على التدريب في مجال القانون الدولي، لم يتسنّ تنظيم دورات دراسية إقليمية بشكل منتظم وذلك بسبب عدم توفر الموارد المالية وعدم استعداد أي دولة عضو لاستضافة هذه الدورات وفقا لإجراءات الأمم المتحدة.

٢١ - وما زالت شعبة التّدوين تنظر في الخيارات المتاحة لتفعيل نشاط هذا التدريب الهام، بما في ذلك إمكانية تحديد أماكن مناسبة لتنظيم هذه الدورات بشكل منتظم في أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وقد أبدت حكومة إثيوبيا استعدادها لاستضافة دورات إقليمية، على أن تُلقى الدروس بالإنكليزية أو الفرنسية. وستنظم الشعبة، إذا تلقت التمويل اللازم، دورة دراسية إقليمية في القانون الدولي بمقر اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا في الفترة من ٦ شباط/فبراير إلى ٢ آذار/مارس ٢٠١٢ (باللغة الفرنسية). ولم يرد إلا تبرع واحد لدعم الدورات الدراسية الإقليمية استجابة للطلب الذي وجهه الأمين العام إلى الدول الأعضاء في ٨ نيسان/أبريل ٢٠١١ بموجب قرار الجمعية العامة ٢٥/٦٥ (انظر الفقرة ٥٧ أدناه). وأبدت حكومة تايلند استعدادها لاستضافة دورة إقليمية لآسيا في عام ٢٠١٢. وأعربت حكومة المكسيك عن اهتمامها باستضافة دورة إقليمية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في عام ٢٠١٣. وأعربت أكاديمية لاهاي للقانون الدولي عن اهتمامها بتوسيع نطاق تعاونها التقليدي مع شعبة التدوين فيما يتعلق ببرنامج الزمالات ليشمل هذه الدورات الإقليمية.

المكتبة السمعية البصرية للقانون الدولي

٢٢ - أنشأت شعبة التدوين المكتبة السمعية البصرية للقانون الدولي استجابةً لتزايد الطلب على التدريب في مجال القانون الدولي سواء من حيث عدد الأفراد الذين يطلبون تدريباً كهذا أو من حيث اتساع نطاق قطاعات المجتمع الوطني التي يمثلها محامون يطلبون الحصول على هذا التدريب. وتمنح المكتبةُ الأمم المتحدة القدرة على تقديم تدريب عالي الجودة بتكلفة منخفضة نسبيا وعلى نطاق عالمي. فبإمكان أي فرد أو مؤسسة في أي مكان من العالم أن يستفيد بالمجان من المكتبة في الإنترنت. وقدّمت شعبة التدوين، كجزء من أنشطتها في مجال نشر المعلومات، عروضا إيضاحية عن المكتبة في كل من مكتب الاتحاد الأفريقي في إثيوبيا والجمعية الصينية للقانون الدولي والجمعية الآسيوية للقانون الدولي في الصين وجامعة روسيا

للصداقة بين الشعوب والأكاديمية الروسية للعدل في الاتحاد الروسي[٦]. وقد أتيح الوصول إلى خدمات المكتبة في ١٩١ دولة عضوا.

٢٣ - والمكتبة السمعية البصرية عبارة عن مركز إلكتروني للتدريب والبحث يضم أكثر من ٣٠٠ مدرس من بلدان ونُظُم قانونية شتى، يسهمون في أعمدة المركز الثلاثة وهي سلسلة المحاضرات والمحفوظات التاريخية ومكتبة البحوث.

٢٤ - وتتضمَّن سلسلة المحاضرات أكثر من ٢٢٠ محاضرة لعلماء ومختصين بارزين في مجال القانون الدولي وهي تتناول مجموعة واسعة من المواضيع المتصلة بالقانون الدولي. والمحاضرات مسجلة بواحدة من لغات الأمم المتحدة الرسمية. وتوجد ترجمة شفوية لأربعة وعشرين من هذه المحاضرات إلى لغات رسمية أخرى من أجل توسيع نطاق الجمهور العالمي. ويسافر معظم المحاضرين إلى مقر الأمم المتحدة على نفقتهم الخاصة لتسجيل محاضراتهم. ويتم في بعض الحالات تنظيم حصص تسجيل في مواقع أخرى لتيسير مشاركة محاضرين من بلدان ونظم قانونية مختلفة يتعذر عليهم السفر إلى نيويورك[٧]. وشعبة التدوين مسؤولة عن الجوانب الفنية والتقنية لسلسلة المحاضرات، بما في ذلك تطوير المحتوى؛ ووضع الترتيبات العملية مع المُحاضرين والمترجمين الشفويين ومرافق التسجيل؛ والتسجيل السمعي البصري والتحرير التقني للمحاضرات والترجمات الشفوية وتحويلها لأغراض البث عبر شبكة الإنترنت؛ وخزن وحفظ المواد السمعية البصرية.

٢٥ - وتوفّر المحفوظات التاريخية موردا سمعيا بصريا لتدريس صكوك قانونية هامة تتناول طائفة واسعة من المواضيع المتصلة بالقانون الدولي ولدراسة هذه الصكوك وبحثها. وتشتمل على ملاحظات تمهيدية لشخصيات رائدة في ما يتعلق بالصكوك القانونية، وخلفيات تاريخية لممارسات إجرائية، ووثائق ذات صلة، ومواد محفوظات سمعية بصرية أعدَّتها شعبة التدوين.

---

(٦) سبق تقديم عروض مماثلة في كل من أوكرانيا وجنوب أفريقيا والسويد والصين والمكسيك وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان.

(٧) سُجِّلت هذه المحاضرات في: مكتب الأمم المتحدة في جنيف؛ ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة؛ ومنظمة التجارة العالمية؛ ومركز الدراسات القانونية التابع لجامعة جورج تاون، واشنطن العاصمة؛ وكلية ماكجورج للحقوق التابعة لجامعة المحيط الهادئ، سكرامنتو؛ ومركز لاوترباخت للقانون الدولي، كامبريدج؛ وجامعة مدينة هونغ كونغ؛ وجامعة سنغافورة الوطنية؛ وجامعة سول الوطنية؛ وجامعة الأمم المتحدة؛ والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة؛ والمحكمة الجنائية الدولية؛ ومنظمة العمل الدولية؛ والأكاديمية الروسية للعدل، موسكو، وقصر السلام. وبالإضافة إلى ذلك، قدمت كل من كلية كولومبيا للحقوق وكلية ييل للحقوق ومؤسسة ماك آرثر نسخا لمحاضرات أو كلمات مسجلة لإدراجها في سلسلة المحاضرات المتاحة في المكتبة السمعية البصرية. وقدمت محكمة العدل الدولية فيلما وثائقيا عن المحكمة، سيُدرج في محفوظات الوثائق التاريخية للمكتبة السمعية البصرية.

وتتضمَّن المحفوظات التاريخية أيضا ٥٠ صكاً قانونياً تغطي الفترة من عام ١٩٤٥ إلى عام ٢٠٠٧. ويجري إعداد أبواب لـ ٥٠ صكاً إضافياً. وأتيحت مواد جديدة من المحفوظات السمعية البصرية ذات الصلة بالأبواب الموجودة. وقد جرى حصر مجموعة إضافية من مواد المحفوظات السمعية البصرية لأغراض حفظها ورقمنتها.

٢٦ - ونجحت شعبة التدوين في حفظ ورقمنة ونشر مجموعة واسعة من المواد السمعية البصرية المتصلة بالتفاوض بشأن هذه الصكوك القانونية التي تشكل موارد تعليمية فريدة من نوعها لتعزيز فهم أفضل لدور الأمم المتحدة في التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه وباعتماد تلك الصكوك. ولكن من المؤسف عدم إمكانية القيام بذلك مع كل هذه المواد، ولا سيما تلك المتصلة بالسنوات الأولى من عمر المنظمة.

٢٧ - وتوفر مكتبة البحوث مكتبة إلكترونية واسعة النطاق على شبكة الإنترنت تتألف من: (أ) المعاهدات؛ (ب) فقه القانون؛ (ج) المنشورات والوثائق؛ (د) الكتابات الأكاديمية. وتواصل شعبة التدوين توسيع مختلف مكونات مكتبة البحوث وذلك بتحديد المواد ذات الصلة والحصول على إذن لإدراجها، حسب الاقتضاء، ولا سيما الكتابات الأكاديمية لأعضاء هيئات التدريس. وتواصل شركة وليام س. هاين وشركاؤه، المالكة لموقع ''HeinOnline'' على الشبكة، تقديم دعم كبير للمكتبة عن طريق رقمنة هذه الكتابات الأكاديمية وإتاحة الوصول إليها مجانا من خلال مكتبة البحوث. وقد أبرمت الشعبة اتفاق ترخيص مع مطبعة جامعة أكسفورد لإدراج منشورات وأجزاء مختارة من تلك الكتابات في مكتبة البحوث.

٢٨ - وبالإضافة إلى ذلك، تعكف شعبة التدوين حاليا على تحويل جميع المواد السمعية والبصرية المضمنة حاليا ومستقبلا في المكتبة السمعية البصرية إلى صيغة فلاش (Flash) من أجل استيفاء الشروط التكنولوجية الجديدة لإدارة شؤون الإعلام.

٢٩ - وكما لوحظ أثناء عرض المشروع التجريبي لإطلاق المكتبة السمعية البصرية في عام ٢٠٠٧، ثم بشكل متكرر بعد ذلك، تشكل هذه المكتبة مشروعا كبيرا تتجاوز متطلباته الموارد المتاحة حاليا لشعبة التدوين. ولن تواصل الشعبة زيادة تطوير المكتبة ما لم تتلق التمويل اللازم. وقدمت أربع دول أعضاء (تايلند (٣ ٠٠٠ دولار) والجمهورية التشيكية (٩٣٨ دولارا) والنرويج (٦٨٠ ٣٥ دولارا) والنمسا (٢٧٠ ٧ دولارا)) تبرعات لدعم المكتبة استجابة للطلب الذي وجهه الأمين العام إلى الدول الأعضاء في ٨ نيسان/أبريل ٢٠١١ بموجب قرار الجمعية العامة ٢٥/٦٥ (انظر الفقرة ٥٧ أدناه).

المنشورات

٣٠ - شعبة التدوين هي المسؤولة عن الإعداد الفني للعديد من المنشورات القانونية. وقد واصلت برنامجها للنشر الحاسوبي، رهنا بالموارد المتاحة، لتسريع وتيرة إصدار بعض تلك المنشورات. وأُصدرت المنشورات التالية منذ صدور التقرير السابق:

(أ) الحولية القانونية للأمم المتحدة: حولية عام ٢٠٠٤ (بالعربية)، وحولية عام ٢٠٠٥ (بالصينية)، وحولية عام ٢٠٠٦ (بالفرنسية). وقد صدرت حولية عام ٢٠١٠ (بالإنكليزية)، إضافة إلى نسختها المسجلة على قرص مدمج. وتنظر شعبة التدوين، رهنا بالموارد المتاحة، في إمكانية إعداد مجلد خاص من الحولية يُكرَّس للفتاوى القانونية التي لم تُدرج من قبل في هذا المنشور الذي صدر لأول مرة في عام ١٩٦٣؛

(ب) مجموعة قرارات التحكيم الدولي: طُرح المجلد ٢٩ للطبع، ولا يزال المجلدان ٣٠ و ٣١ قيد الإعداد؛

(ج) مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن: واصلت الأمانة العامة جهودها للحد من التأخير في إصدار هذه المنشورات وفقا لقرار الجمعية العامة ٣١/٦٥. ويرد ذكر لحالة هذه المنشورات في التقرير ذي الصلة للأمين العام (A/66/201)؛

(د) حولية لجنة القانون الدولي: صدرت حولية عام ٢٠٠٠، المجلد الثاني (الجزء الأول) (بالفرنسية والإسبانية)؛ وحولية عام ٢٠٠١، المجلد الثاني (الجزء الأول) (بالإنكليزية والفرنسية والروسية والإسبانية)؛ وحولية عام ٢٠٠٢، المجلد الثاني (الجزء الأول) (بالإنكليزية والفرنسية والإسبانية)؛ وحولية عام ٢٠٠٣، المجلد الأول (بالفرنسية)؛ والمجلد الثاني (الجزء الأول) (بالإنكليزية) والمجلد الثاني (الجزء الثاني) (بالإنكليزية والعربية والفرنسية)؛ وحولية عام ٢٠٠٤، المجلد الأول (بالإنكليزية)؛

(هـ) أعمال لجنة القانون الدولي: صدرت الطبعة السابعة بجميع اللغات الرسمية ويجري إعداد الطبعة الثامنة؛

(و) ملخصات الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية: صدرت النسخ الإسبانية والروسية والصينية والفرنسية للإضافة الثالثة التي تغطي الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧، ولا تزال النسخة العربية قيد الإعداد. وتقوم شعبة التدوين أيضا بتوفير إصدارات إلكترونية مسبقة لملخصات الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة. ويضمن هذا نشر المعلومات المتعلقة بعمل

المحكمة في الوقت المناسب ويُسهل إمكانية الوصول إلى أحدث مستجداتها في مجال الفقه القانوني، انتظارا لصدور المجلد الخامس من السلسلة (الذي يغطي الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢). وبالإضافة إلى ذلك، تبحث الشعبة إمكانية توفير ملخصات مماثلة بجميع اللغات الرسمية للأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية الدائمة، بالتعاون مع قلم محكمة العدل الدولية؛

(ز) الصكوك الدولية المتصلة بمنع الإرهاب الدولي وقمعه: صدرت النسخة الروسية من الطبعة الثالثة، التي أعدت بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، في عام ٢٠١١. أما النسخة الصينية فقد طُرحت للطبع؛

(ح) السلسلة التشريعية: تبحث شعبة التدوين، رهنا بالموارد المتاحة، إمكانية إصدار منشور في هذه السلسلة فيما يتعلق بمسؤولية الدول عن الأعمال غير المشروعة دوليا، مما سيتيح تصنيفا موحدا لقرارات المحاكم الدولية بجميع أنواعها وغيرها من الهيئات[٨].

النشر

٣١ - في عام ١٩٩٨، أنشأت شعبة التدوين أول موقع شبكي لها كوسيلة لتوسيع نطاق نشر مواد القانون الدولي على نطاق عالمي عن طريق الإنترنت بصورة مجانية. وتتعهد الشعبة حاليا ٢١ موقعا شبكيا يرد سردها في مرفق هذا التقرير.

٣٢ - ويُتوخى من نشر المطبوعات والمعلومات القانونية عن طريق الإنترنت وكذلك عن طريق وسائل الإعلام الإلكترونية الأخرى تكملة العدد المحدود من النسخ المطبوعة، دون المساس بالقيمة الفريدة للمواد المطبوعة لغرض البحوث القانونية والتعليم القانوني، ولا سيما في البلدان النامية. وتتاح هذه المواد مجانا في الإنترنت من أجل تشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهّمه، ولا سيما لفائدة المحامين في البلدان النامية.

٢ - شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار

الأنشطة

٣٣ - يُنظر في أنشطة بناء القدرات في مجال شؤون المحيطات وقانون البحار في إطار بند جدول الأعمال المعنون ''المحيطات وقانون البحار''. وترد المعلومات ذات الصلة في تقرير الأمين العام عن هذا البند (A/66/70 و Add.1 و Add.2).

(٨) انظر A/62/62 و Add.1 و A/65/76.

المنشورات

٣٤ - أثناء الفترة قيد الاستعراض، أصدرت شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار نشرة قانون البحار، الأعداد ٧٤ إلى ٧٧ والتعميم الإعلامي لقانون البحار، العددان ٣٣ و ٣٤.

النشر

٣٥ - يقدم الموقع الشبكي للشعبة معلومات عن جلّ الجوانب المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، بما في ذلك ما يلي:

(أ) اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، واتفاق عام ١٩٩٤ المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، واتفاق تنفيذ الأحكام التي تتضمنها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، بما في ذلك الوثائق المتصلة باجتماع الدول الأطراف في اتفاقية عام ١٩٨٢ لقانون البحار والمشاورات غير الرسمية للدول الأطراف في اتفاق الأرصدة السمكية لعام ١٩٩٥، والمؤتمر الاستعراضي لاتفاق الأرصدة السمكية؛

(ب) لجنة حدود الجرف القاري، والسلطة الدولية لقاع البحار، والمحكمة الدولية لقانون البحار؛

(ج) مسائل تسوية المنازعات، ولا سيما فيما يتعلق باختيار الإجراء المنصوص عليه في المادة ٢٨٧ من اتفاقية عام ١٩٨٢ والإعلانات الصادرة بموجب المادة ٢٩٨، وقوائم المحكمين والموفّقين والخبراء؛

(د) الفريق العامل غير الرسمي المفتوح باب العضوية المخصص لدراسة المسائل المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه بطريقة مستدامة؛

(هـ) نصوص معاهدات تعيين الحدود البحرية ونصوص التشريعات الوطنية المتعلقة بالمناطق البحرية.

(و) بناء القدرات والتدريب.

٣ - شعبة القانون التجاري الدولي

الأنشطة

٣٦ - يُنظر في أنشطة بناء القدرات في مجال القانون التجاري الدولي في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بلجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال). وترد المعلومات ذات الصلة في تقرير الأونسيترال عن دورته الرابعة والأربعين (A/66/17) وفي مذكرة الأمانة العامة عن التعاون التقني والمساعدة التقنية (A/CN.9/724).

المنشورات

٣٧ - أثناء الفترة قيد الاستعراض، نشرت الشعبة خلاصات مجموعة السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال (CLOUT) من العدد ٩٤ إلى العدد ١١١؛ وقرصاً مدمجاً يتضمن نص نبذة الأونسيترال عن السوابق القضائية المستندة إلى اتفاقية الأمم المتحدة بشأن البيع الدولي للبضائع؛ وكتاباً إلكترونياً يتضمن نص الاتفاقية بصيغتها المصوبة من جانب الجهة الوديعة ومذكرة توضيحية منقحة بشأنها؛ وكتيّباً يتضمن نص دليل الأونسيترال العملي بشأن التعاون في مجال الإعسار عبر الحدود[٩]؛ وكتيباً إلكتروني يتضمن وقائع جلسات مؤتمر الأونسيترال بعنوان ''القانون الحديث للتجارة العالمية''، المعقود خلال الدورة الأربعين للأونسيترال (فيينا، من ٩ إلى ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٧)؛ ومجموعة من نصوص الأونسيترال القانونية على أقراص مدمجة (CD-ROM)؛ وتقريراً سنوياً عن حالة اعتماد اتفاقيات الأونسيترال وقوانينها النموذجية (A/CN.9/723) والثبت المرجعي للأونسيترال (A/CN.9/722). ويمكن الاطلاع على الصيغة الإلكترونية لجميع الوثائق أيضا في الموقع الشبكي للأونسيترال.

النشر

٣٨ - يقدم موقع الأونسيترال على الشبكة معلومات عن نصوص الأونسيترال وعن أعمال اللجنة الجارية، والسوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال، ومواد أرشيفية وبحثية، ومعلومات أخرى تتصل بالقانون التجاري الدولي.

(٩) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.10.V.6.

٤ - قسم المعاهدات

الأنشطة

٣٩ - نظم قسم المعاهدات حلقتين دراسيتين تدريبيتين بمقر الأمم المتحدة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ ونيسان/أبريل ٢٠١١[١٠] بشأن تسجيل المعاهدات وممارسات الإيداع التي يتبعها الأمين العام. وشارك القسم أيضا في دورة تدريبية معقودة في جاكرتا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ وشارك في تنظيمها كل من وزارة خارجية إندونيسيا والمنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وذلك لفائدة مشاركين من الدول الأعضاء في المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية. ونُظمت ''المناسبة المتعلقة بالمعاهدات لعام ٢٠١١، نحو مشاركة وتنفيذ عالميين'' من ٢٠ إلى ٢٢ أيلول/سبتمبر ويومي ٢٦ و ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ في مقر الأمم المتحدة.

المنشورات

٤٠ - منذ صدور التقرير السابق، أُعدت المنشورات التالية:

(أ) مجموعة معاهدات الأمم المتحدة: طرح ٦١ مجلدا للنشر عملا بالمادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة؛

(ب) الفهرس التجميعي لمجموعة معاهدات الأمم المتحدة: أتيح الإصدار الرابع والأربعون باللغتين الإنكليزية والفرنسية في نسخة مطبوعة ونسخة إلكترونية في الموقع الشبكي لمجموعة معاهدات الأمم المتحدة[١١]؛

(ج) البيان الشهري بالمعاهدات والاتفاقات الدولية: استمر نشر إصدارات هذا المنشور عملا بالمادة ١٣ من النظام الأساسي تنفيذا للمادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة؛

(د) طُبع منشورا المناسبات المتعلقة بالمعاهدات لعامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ باللغتين الإنكليزية والفرنسية، وأُتيحت نسخة إلكترونية في الموقع الشبكي لقسم المعاهدات.

---

(١٠) نُظمت الحلقة الدراسية التدريبية المعقودة في نيسان/أبريل ٢٠١١ بالتعاون مع معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث.

(١١) انظر: http://treaties.un.org.

النشر

٤١ - تواصل تحديث الموقع الشبكي لمجموعة معاهدات الأمم المتحدة بهدف توفير فرص متنوعة للبحث القانوني عن طريق إدماج طائفة واسعة من أدوات البحث والاسترجاع. وتم استخدام الموقع الشبكي والبريد الإلكتروني لتعميم المعلومات المتعلقة بالمجلدات المنشورة من مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، والإجراءات اللاحقة المتعلقة بالمعاهدات المعنونة، وإصدارات المنشورات ذات الصلة. وبالإضافة إلى ذلك، جرى تحديث قاعدة بيانات المعاهدات ''حالة المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام''، بما في ذلك صيغتها الإلكترونية، وذلك على أساس يومي وأتيحت لأغراض الاطلاع عليها و/أو تنزيلها من الموقع في شكل صفحات ووثائق شبكية بصيغة PDF. ويتضمن الموقع الشبكي لقسم المعاهدات أيضا معلومات عن الحلقات الدراسية التدريبية، والمناسبات السنوية المتعلقة بالمعاهدات وأي مناسبات خاصة، فضلا عن النسخ الإلكترونية لمنشوراتها.

٥ - توزيع منشورات الأمم المتحدة القانونية

٤٢ - عملاً بالفقرة ٦٤ من تقرير الأمين العام عن برنامج المساعدة المقدم خلال الدورة الرابعة والستين للجمعية العامة (A/65/495) والفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ٦٥/٢٥ التي تكرر الإذن بتنفيذه، قُدمت نسخ من منشورات الأمم المتحدة القانونية الصادرة خلال عام ٢٠١١ إلى المؤسسات في البلدان النامية التي ظلت تتلقى هذه المنشورات في إطار البرنامج المذكور وإلى مؤسسات أخرى في عدد من البلدان، ولا سيما في البلدان النامية، التي قدمت من أجلها الدول الأعضاء المعنية طلبات للحصول على هذه المنشورات. وبالإضافة إلى ذلك، تبرعت شركة وليام س. هاين وشركاؤه بمجموعة من حوليات لجنة القانون الدولي لمكتبة الاتحاد الأفريقي.

باء - مكتب الأمم المتحدة في جنيف

٤٣ - يُنظر في الحلقة الدراسية للقانون الدولي في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بلجنة القانون الدولي. وترد المعلومات ذات الصلة في تقرير لجنة القانون الدولي (A/66/10).

ثالثا - المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بتنفيذ برنامج المساعدة في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

٤٤ - تتضمن الفقرات أدناه التوصيات التي طلبت الجمعية العامة تقديمها في الفقرة ٢٢ من قرارها ٦٥/٢٥. ولدى صياغة المبادئ التوجيهية والتوصيات، روعي أن الجمعية العامة

لا تخصص في السنوات الأخيرة موارد جديدة في الميزانية للبرنامج، بل تمول هذه الأنشطة من المستويات العامة الحالية للاعتمادات والتبرعات.

٤٥ - وسيواصل مكتب الشؤون القانونية أنشطته الراهنة في إطار البرنامج حسب الموارد المتاحة له.

٤٦ - وسيواصل مكتب الشؤون القانونية اختيار وتعيين متدربين داخليين ومساعدي الأبحاث للمشاركة في عمل شُعبه، مع مراعاة احتياجات المكتب ومؤهلات المرشحين وإيلاء الاعتبار الواجب للتمثيل الجغرافي والجنساني.

٤٧ - ومن المتوقع أن تضطلع شعبة التدوين بمختلف المهام المبينة في هذا التقرير حسب مستوى الموارد المتاحة.

٤٨ - برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي: يستمر منح ٢٠ من الزمالات سنويا بتمويل من الميزانية العادية للأمم المتحدة. كما يمكن منح زمالات إضافية أيضا من الصندوق الاستئماني لبرنامج المساعدة استنادا إلى حجم التبرعات المتلقاة في كل سنة. وينبغي أن يُفتح البرنامج أيضا أمام عدد محدود من المشاركين الذين يتحملون نفقاتهم الخاصة. وستواصل شعبة التدوين الاضطلاع بجميع المهام المتعلقة بتنظيم وإدارة برنامج الزمالات ما دامت لديها الموارد اللازمة.

٤٩ - وتُتبع، بأكبر قدر ممكن، المبادئ التوجيهية الواردة في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، ولا سيما فيما يتعلق باستصواب استخدام الموارد (المالية والعينية) والمرافق المتاحة من الدول الأعضاء والمؤسسات الأكاديمية والجمعيات المهنية والمؤسسات الخيرية والجهات المهتمة من أفراد ومؤسسات ومنظمات وطنية ودولية، مع مراعاة الحاجة إلى ضمان تمثيل النظم القانونية الرئيسية وتحقيق التوازن بين المناطق الجغرافية المختلفة ومراعاة القيود المالية عند تعيين محاضرين للحلقات الدراسية لبرنامج زمالات القانون الدولي. ويُبذل كل جهد ممكن لتعزيز المستوى الرفيع للمحاضرين والحلقات الدراسية والحفاظ عليه.

٥٠ - الدورات الدراسية الإقليمية: تقوم شعبة التدوين بتنظيم هذه الدورات متى توافر لديها التمويل اللازم.

٥١ - المكتبة السمعية البصرية للقانون الدولي: تعمل شعبة التدوين على تعهد وتطوير المكتبة السمعية البصرية للقانون الدولي متى توافر لديها التمويل اللازم.

٥٢ - وسوف تواصل شعبة التدوين استخدام برنامجها للنشر المكتبي لإعداد المنشورات القانونية الواردة في الفقرة ٣٠ (أ) و (ب) و (هـ) و (و) و (ح) من هذا التقرير، إضافة إلى المواد التدريبية، ما دام لديها الموارد اللازمة للقيام بذلك.

٥٣ - يُتوقع أن يواصل قسم المعاهدات تقديم المساعدة التقنية في مجال تسجيل المعاهدات وممارسات الإيداع التي يتبعها الأمين العام والأحكام الختامية، في حدود الموارد المتاحة.

رابعا - الآثار الإدارية والمالية المترتبة على مشاركة الأمم المتحدة في برنامج المساعدة

ألف - خلال عام ٢٠١١

٥٤ - خلال عام ٢٠١١، احتُسبت التكاليف الفعلية لإنتاج وتوريد المنشورات إلى المؤسسات في البلدان النامية في إطار المخصصات المتصلة بالخدمات الإدارية والعامة في الميزانية البرنامجية الموضوعية التي يتعلق بها كل منشور.

٥٥ - وبالنسبة للتمويل المقدم لبرنامج الزمالات في مجال القانون الدولي، أُدرج ما مجموعه ٤١٩ ٦٠٠ دولار في الميزانية العادية تحت الباب ٨ (الشؤون القانونية: المنح والتبرعات) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١[١٢].

٥٦ - وفي القرار ٢٥/٦٥، كررت الجمعية العامة طلبها من الدول الأعضاء والمنظمات المعنية والأفراد المعنيين بأن يقدموا تبرعات من أجل تمويل الأنشطة المضطلع بها في إطار البرنامج. وبناء عليه، أُرسلت مذكرة شفوية إلى الدول الأعضاء في ٨ نيسان/أبريل ٢٠١١، توجه انتباهها إلى ذاك القرار.

٥٧ - وفي عام ٢٠١١، وردت تبرعات لبرنامج المساعدة من شيلي (٠٠٠ ١٠ دولار)، وإسرائيل (٠٠٠ ٥ دولار)، وباناما (٥٠٠ ١ دولار)، وكذلك لأنشطة محددة في إطار البرنامج: (أ) لبرنامج الزمالات في مجال القانون الدولي، من قبرص (٥١٦ ٢ دولارا)؛ و (ب) للدورات الدراسية الإقليمية في القانون الدولي، من نيوزيلندا (٣٩٩ ٨ دولارا)؛ و (ج) لمكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي، من النمسا (٢٧٠ ٧ دولارا)، والجمهورية التشيكية (٩٣٨ دولارا)، والنرويج (٦٧٦ ٣٥ دولارا)، وتايلند (٠٠٠ ٣ دولار)[١٣]. وبالإضافة إلى ذلك، ورد تعهد بتقديم تبرعات للمكتبة السمعية البصرية من المكسيك (٠٠٠ ٥ دولار).

---

(١٢) يشكّل هذا انخفاضاً عن الاعتماد النهائي للأموال المخصصة لهذا الغرض خلال فترة السنتين السابقة (٦٠٠ ٤٤٦ دولار).

(١٣) عقب إعداد التقرير السابق للأمين العام عن هذا البند (A/65/514)، قُدّمت تبرعات لبرنامج المساعدة في عام ٢٠١٠ من ترينيداد وتوباغو (٠٠٠ ١٠ دولار)؛ وكذلك لأنشطة محددة في إطار هذا البرنامج:

باء – خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣

٥٨ – تغطي التقديرات الواردة تحت الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ تكاليف مناولة وشحن المنشورات القانونية للأمم المتحدة الصادرة في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣.

٥٩ – وفيما يتعلق ببرنامج الزمالات في مجال القانون الدولي، يُقترح إدراج مبلغ ٤٢٠ ٠٠٠ دولار في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ تحت الباب ٨ (الشؤون القانونية)، وذلك رهنا بإقرار الجمعية العامة التوصيات المتعلقة بتلك البرامج. وخلافا للسنوات السابقة، لا يتوقع أن يكفي هذا المبلغ لتغطية مصاريف تنظيم الدورات الإقليمية في مجال القانون الدولي.

٦٠ – وسيواصل الأمين العام، إذا ما قررت الجمعية العامة ذلك، طلب تبرعات ومساهمات عينية من أجل البرنامج.

خامسا – اجتماعات اللجنة الاستشارية لبرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه

ألف – عضوية اللجنة الاستشارية

٦١ – عيّنت الجمعية العامة في قرارها ٦٢/٦٢ الدول الأعضاء التالية البالغ عددها ٢٥ دولة، أعضاء في اللجنة الاستشارية للفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وهي: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وألمانيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وجمهورية إيران الإسلامية، وإيطاليا، وباكستان، والبرتغال، وترينيداد وتوباغو وجامايكا، والجمهورية التشيكية، وجمهورية تترانيا المتحدة، والسودان، وغانا، وفرنسا، وقبرص، وكندا، وكولومبيا، وكينيا، ولبنان، وماليزيا، والمكسيك، ونيجيريا، والولايات المتحدة الأمريكية.

٦٢ – جدير بالإشارة أن مدة العضوية الحالية في اللجنة الاستشارية تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وأن الجمعية العامة ستعيّن في دورتها السادسة والستين أعضاء للفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

(أ) لبرنامج الزمالات في مجال القانون الدولي، من أيرلندا (٥٠٠ ٢ دولار) و (ب) لمكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية، من فنلندا (٦٨٣ ١٢ دولارا)، ومن ألمانيا (٩٠٠ ٣٣ دولار) ومن أيرلندا (٥٤٣ ٥ دولارا)، ومن إيطاليا (٠٠٠ ٥ دولار) ومن هولندا (٠٠٠ ٥٠ دولار) ومن السويد (٠٠٠ ٢٥ دولار) ومن سويسرا (٩٧٥ ٢٤ دولارا).

باء – نظر اللجنة الاستشارية في تقرير الأمين العام في دورتها السادسة والأربعين

٦٣ – في سياق إعداد التقرير المطلوب في القرار ٦٥/٢٥، أعد الأمين العام مشروع تقرير يغطي الأنشطة المضطلع بها خلال عام ٢٠١١ في إطار برنامج المساعدة لتنظر فيه اللجنة الاستشارية[١٤].

٦٤ – وعقدت اللجنة الاستشارية دورتها السادسة والأربعين في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ لمناقشة مشروع التقرير. وحضر هذه الدورة ممثلو الدول الأعضاء في اللجنة التالية أسماؤها: الاتحاد الروسي وإثيوبيا وألمانيا وأوروغواي وأوكرانيا وإيران (جمهورية – الإسلامية) وإيطاليا وباكستان والبرتغال وترينيداد وتوباغو والجمهورية التشيكية وجمهورية تترانيا المتحدة وغانا وفرنسا وقبرص وكندا وكولومبيا وكينيا ولبنان وماليزيا والمكسيك والولايات المتحدة الأمريكية.

٦٥ – وتولى رئاسة الدورة السادسة والأربعين السيد كين كاندا، الممثل الدائم لغانا.

٦٦ – وتولت مهام أمينة اللجنة الاستشارية فيرجينيا موريس، وهي موظفة قانونية رئيسية في شعبة التدوين. وتولت مهام نائبة أمينة اللجنة هانا دريفيلت ليبي، وهي موظفة قانونية في شعبة التدوين.

٦٧ – وقبل النظر في مشروع تقرير الأمين العام (A/AC.117/2011/CRP.1)، أدلت أمينة اللجنة الاستشارية ببيان يتعلق بالجهود التي تبذلها شعبة التدوين في الآونة الأخيرة من أجل تعزيز وتفعيل مختلف المبادرات في إطار البرنامج وبالتحديات المالية التي يواجهها البرنامج.

٦٨ – وأعرب عدد من أعضاء اللجنة الاستشارية أثناء الدورة عن تأييدهم لبرنامج المساعدة، بما في ذلك جهود التفعيل التي تبذلها شعبة التدوين في السنوات الأخيرة، وشددوا على أهمية البرنامج في التعريف بالقانون الدولي. وساد قلق عام إزاء محدودية الموارد المالية المتاحة للبرنامج. وأُبدي التأييد لمواصلة تنفيذ البرنامج والمضي في تطويره عن طريق تزويده بالموارد الكافية، ولا سيما ما يتعلق بمكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي والدورات الدراسية الإقليمية في القانون الدولي. ومن وجهات النظر التي أُعرب عنها أن التمويل من الميزانية العادية هو السبيل الوحيد لضمان مواصلة تنفيذ هذه الأنشطة. ومن وجهات النظر الأخرى أنه ينبغي لكافة الدول الأعضاء أن تساهم ولو بمبلغ يسير من التبرعات لدعم الأنشطة. وأُعرب في هذا الصدد عن التأييد لبحث إمكانية تخفيض تكاليف الدعم البرنامجي المحملة على الصندوق الاستئماني لبرنامج المساعدة فيما يتعلق

(١٤) A/AC.117/2011/CRP.1.

بأنشطة شعبة التدوين. وأُعرب كذلك عن التأييد لبحث إمكانية استخدام الإيرادات المتأتية من مبيعات المنشورات القانونية التي تعدها شعبة التدوين، ولا سيما تلك المشار إليها في الفقرة ٥٢ أعلاه، إضافة إلى موادها التدريبية، للمساهمة في تمويل الأنشطة التي تنفذها الشعبة في إطار البرنامج والتي قد لا تحصل على الموارد الكافية من الميزانية العادية. وفيما يتعلق بالمواقع الشبكية، تم التأكيد على أهمية برامجيات البحث إلى جانب تعدد اللغات.

المرفق

المحدّدات الموحدة لموقع موارد الصفحات الشبكية المذكورة في التقرير والتي يتعهدها مكتب الشؤون القانونية

الموقع	المحدد الموحد لموقع الموارد
قسم المعاهدات	
مجموعة معاهدات الأمم المتحدة	http://treaties.un.org
شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار	
المحيطات وقانون البحار	http://www.un.org/Depts/los/index.htm
شعبة القانون التجاري الدولي	
لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي	http://www.uncitral.org
شعبة التدوين	
تدوين القانون الدولي	http://www.un.org/law/lindex.htm
اللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة	http://www.un.org/en/ga/sixth
لجنة القانون الدولي	http://www.un.org/law/ilc
اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة	http://www.un.org/law/chartercomm
اللجنة المخصصة المعنية بالمساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات	http://www.un.org/law/criminalaccountability
اللجنة المخصصة المعنية بإقامة العدل في الأمم المتحدة	http://www.un.org/law/administrationofjustice
اللجنة المخصصة المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٥١/٢١٠ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦	http://www.un.org/law/terrorism
اللجنة المخصصة لحصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية	http://www.un.org/law/jurisdictionalimmunities
اللجنة المخصصة للاتفاقية الدولية لمنع استنساخ البشر لأغراض التكاثر	http://www.un.org/law/cloning
اللجنة المخصصة لنطاق الحماية القانونية بموجب اتفاقية سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها	http://www.un.org/law/UNsafetyconvention
نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية	http://untreaty.un.org/cod/icc
برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه	http://www.un.org/law/programmeofassistance
برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي	http://www.un.org/law/ilfp
الدورات الدراسية الإقليمية في القانون الدولي	http://www.un.org/law/rcil/
مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي	http://www.un.org/law/avl

الموقع	المحدد الموحد لموقع الموارد
مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة	http://www.un.org/law/repertory
بوابة الأمم المتحدة الإلكترونية للمنشورات القانونية	http://www.un.org/law/UNlegalpublications
مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة	http://www.un.org/law/repertory
الحولية القانونية للأمم المتحدة	http://www.un.org/law/UNJuridicalYearbook/index.htm
ملخصات الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية	http://www.un.org/law/ICJsummaries
المؤتمرات الدبلوماسية (الوثائق الرسمية لوقائع الجلسات)	http://untreaty.un.org/cod/diplomaticconferences
تقارير الأمم المتحدة عن قرارات التحكيم الدولي	http://www.un.org/law/riaa